

شركة الدواء للخدمات الطبية مساهمة مدرجة AL-DAWAA MEDICAL SERVICES CO. Joint Stock Listed

رأس المال : ۸۰۰٫۰۰۰٫۰۰۰ ريال سعودي ۸۵۰٫۰۰۰٫۰۰۰ ديال سعودي

المقترحة – بعد	الحالية — قبل	
ملحق (12) سياسة مكافآت اعضاء مجلس الإدارة واللجان والإدارة التنفيذية	ملحق (12) سياسة مكافآت اعضاء مجلس الإدارة واللجان والإدارة التنفيذية	
تمهید:	تمہید:	
تم إعداد هذه السياسة وفقاً للفقرة 1 من المادة 58 من لائحة حوكمة	تم إعداد هذه السياسة وفقاً للفقرة 1 من المادة 61 من لائحة حوكمة	
الشركات الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بتاريخ 2023/1/18	الشركات الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بتاريخ 2017/02/13	
وتهدف لتحديد معايير واضحة لمكافآت اعضاء مجلس الإدارة ولجانه وكبار	وتهدف لتحديد معايير واضحة لمكافآت اعضاء مجلس الإدارة ولجانه وكبار	
التنفيذيين.	التنفيذيين.	
مادة (1): المعايير العامة للمكافآت:	مادة (1): المعايير العامة للمكافآت:	
تختص لجنة المكافآت والترشيحات بالتوصية لمجلس الإدارة بمكافآت	تختص لجنة المكافآت والترشيحات بالتوصية لمجلس الإدارة بمكافآت اعضاء	
اعضاء المجلس واعضاء اللجان المنبثقة عنه ومكافآت الإدارة التنفيذية،	المجلس واعضاء اللجان المنبثقة عنه ومكافآت الإدارة التنفيذية، وعليها	
وعليها مراعاة المعايير التالية:	مراعاة المعايير التالية:	
 أن تكون المكافآت متناسبة مع نشاط الشركة والمهارات اللازمة لإدارتها. 	1. أن تكون المكافآت متناسبة مع نشاط الشركة والمهارات اللازمة لإدارتها.	
2. أن تكون المكافآت متناسبة مع استراتيجية الشركة وأهدافها وحجم	2. أن تكون المكافآت متناسبة مع استراتيجية الشركة وأهدافها وحجم وطبيعة	
وطبيعة ودرجة المخاطر المرتبطة بها.	ودرجة المخاطر المرتبطة بها.	
 أن تراعي الشركة ممارسات الشركات الأخرى وما هو سائد في سوق 	3. أن تراعي الشركة ممارسات الشركات الأخرى وما هو سائد في سوق العمل	
العمل في تحديد المكافآت مع تفادي ما قد ينشأ عن ذلك من ارتفاع غير	في تحديد المكافآت مع تفادي ما قد ينشأ عن ذلك من ارتفاع غير مبرر	
مبرر للمكافآت والتعويضات.	للمكافآت والتعويضات.	
 4. يجب أن تكون المكافآت عادلة ومتناسبة مع اختصاصات العضو أو 	4. يجب أن تكون المكافآت عادلة ومتناسبة مع اختصاصات العضو أو كبار	
كبار التنفيذيين والأعمال والمسؤوليات التي يقوم بها ويتحملها بالإضافة إلى	التنفيذيين والأعمال والمسؤوليات التي يقوم بها ويتحملها بالإضافة إلى	
- الأهداف المحددة من قبل مجلس الإدارة المراد تحقيقها خلال السنة	الأهداف المحددة من قبل مجلس الإدارة المراد تحقيقها خلال السنة المالية.	
المالية.	5. أن تكون المكافآت كافية بشكل معقول لاستقطاب أعضاء مجلس إدارة	
 أن تكون المكافآت كافية بشكل معقول لاستقطاب أعضاء مجلس إدارة 	ومدراء تنفيذيين ذوي كفاءة وخبرة مناسبة وأن تكون كفيلة بتحفيزهم	
ومدراء تنفيذيين ذوي كفاءة وخبرة مناسبة وأن تكون كفيلة بتحفيزهم	والمحافظة عليهم.	
والمحافظة عليهم.		



شركة الدواء للخدمات الطبية مساهمة مدرجة AL-DAWAA MEDICAL SERVICES CO. Joint Stock Listed

رأس المال : . . . , . . ، ۸ ريال سعودي ۸۵ ريال سعودي ۸۵ ريال سعودي ۹aid Up Capital : S.R. 850,000,000

6. يجوز أن تكون مكافآت اعضاء مجلس الإدارة واللجان متفاوتة المقدار بحيث تعكس مدى خبرة العضو واختصاصاته والمهام المنوطة به ومستوى جودة أداءه وعدد الجلسات التي يحضرها وغير ذلك من الاعتبارات.

7. تتحمل الشركة تكاليف تذاكر السفر والإقامة لأعضاء مجلس الإدارة

واللجان في حالة عقد الاجتماع خارج مدينة إقامة العضو.

 8. يستحق العضو المكافأة اعتباراً من تاريخ انضمامه للمجلس أو اللجنة ويجب أن يتناسب مقدارها مع مدة عضويته الفعلية.

مادة (2) مكافآت اعضاء مجلس الإدارة:

1. تتكون مكافأة اعضاء مجلس الإدارة من مبلغ معين أو بدل حضور عن الجلسات أو مزايا عينية أو نسبة معينة من صافي الأرباح ويجوز الجمع بين اثنتين أو أكثر من هذه المزايا.

لا يجوز أن يتجاوز مجموع ما يحصل عليه عضو مجلس الإدارة من مكافآت
 ومزايا مالية أو عينية مبلغ خمسمائة ألف ربال سنوباً.

 يجب أن يكون استحقاق مكافأة عضو مجلس الإدارة متناسباً مع عدد الجلسات التي يحضرها.

يستحق عضو مجلس الإدارة مكافأة سنوية تُحدد بناءً على توصية من لجنة المكافآت والترشيحات.

5. يستحق عضو مجلس الإدارة بدل حضور عن كل اجتماع يحضره.

6. يتم صرف المكافأة السنوية خلال 15 يوماً من تاريخ اعتمادها من قبل
 مجلس الإدارة.

7. يتم صرف بدل حضور الاجتماعات خلال 15 يوماً من تاريخ الاجتماع.

مادة (3) مكافآت اعضاء لجان مجلس الإدارة:

1. يحدد ويعتمد مجلس الإدارة مكافأت عضوية لجانه المنبثقة منه –

باستثناء لجنة المراجعة - وبدلات الحضور بناءً على توصية من لجنة المكافآت

والترشيحات.

2. مكافأة عضوية لجنة المراجعة يتم اعتمادها من قبل الجمعية العامة

للمساهمين بناءً على توصية من مجلس الإدارة.

6. يجوز أن تكون مكافآت اعضاء مجلس الإدارة واللجان متفاوتة المقدار بحيث تعكس مدى خبرة العضو واختصاصاته والمهام المنوطة به ومستوى جودة أداءه وعدد الجلسات التي يحضرها وغير ذلك من الاعتبارات.

7. تتحمل الشركة تكاليف تذاكر السفر والإقامة لأعضاء مجلس الإدارة
 واللجان في حالة عقد الاجتماع خارج مدينة إقامة العضو.

 8. يستحق العضو المكافأة اعتباراً من تاريخ انضمامه للمجلس أو اللجنة وبجب أن يتناسب مقدارها مع مدة عضوبته الفعلية.

مادة (2) مكافآت اعضاء مجلس الإدارة:

1. تتكون مكافأة اعضاء مجلس الإدارة من مبلغ معين أو بدل حضور عن الجلسات أو مزايا عينية أو نسبة معينة من صافي الأرباح ويجوز الجمع بين اثنتين أو أكثر من هذه المزايا.

 لايجوز أن يتجاوز مجموع ما يحصل عليه عضو مجلس الإدارة من مكافآت ومزايا مالية أو عينية مبلغ خمسمائة ألف ربال سنوباً.

 يجب أن يكون استحقاق مكافأة عضو مجلس الإدارة متناسباً مع عدد الجلسات التي يحضرها.

 يستحق عضو مجلس الإدارة مكافأة سنوية تُحدد بناءً على توصية من لجنة المكافآت والترشيحات.

5. يستحق عضو مجلس الإدارة بدل حضور عن كل اجتماع يحضره.

6. يتم صرف المكافأة السنوية خلال 15 يوماً من تاريخ اعتمادها من قبل

مجلس الإدارة.

7. يتم صرف بدل حضور الاجتماعات خلال 15 يوماً من تاريخ الاجتماع.

مادة (3) مكافآت اعضاء لجان مجلس الإدارة:

1. يحدد وبعتمد مجلس الإدارة مكافآت عضوبة لجانه المنبثقة منه –

باستثناء لجنة المراجعة - وبدلات الحضور بناءً على توصية من لجنة

المكافآت والترشيحات.

2. مكافأة عضوية لجنة المراجعة يتم اعتمادها من قبل الجمعية العامة

للمساهمين بناءً على توصية من مجلس الإدارة.

www.al-dawaa.com, info@al-dawaa.com



شركة الدواء للخدمات الطبية مساهمة مدرجة AL-DAWAA MEDICAL SERVICES CO. Joint Stock Listed

رأس المال : . . . , . . ، ۸ ريال سعودي ۸۵ مريال سعودي ۸۵ (Raid Up Capital : S.R. 850,000,000

3. تتكون مكافآت عضوية اللجان من مكافأة سنوية أو بدلات حضور

الاجتماعات أو كليهما.

4. يحدد ويعتمد مجلس الإدارة مكافأة اعضاء اللجان المؤقتة التي يتم تشكيلها

لغرض محدد وكذلك مكافأة أمين سرها والرئيس التنفيذي.

مادة (4) تفاصيل مكافآت اعضاء مجلس الإدارة ولجانه والإدارة

التنفيذية:

تحدد وتعتمد المكافأة السنوية لمجلس الإدارة ولجانه والإدارة التنفيذية من قبل مجلس الإدارة وذلك بناءً على توصية من لجنة المكافأت والترشيحات دون الإخلال بما ورد في هذه السياسة، تُحدد القيمة المعيارية للمكافأت وبدلات الحضور على النحو التالى:

المبلغ	البيان	الرقم
300,000 ريال	المكافأة السنوية لعضوية مجلس	1
	الإدارة	I
120,000 ريال	المكافأة السنوية لعضوية لجنة	2
	المراجعة	2
100,000 ريال	المكافأة السنوية لعضوية لجنة	2
	المكافأت و الترشيحات	3
3,000 ريال	بدل حضور أي اجتماع من	4
	اجتماعات المجلس أو اللجان	4

3. تتكون مكافآت عضوية اللجان من مكافأة سنوية أو بدلات حضور

الاجتماعات أو كليهما.

4. يحدد وبعتمد مجلس الإدارة مكافأة اعضاء اللجان المؤقتة التي يتم

تشكيلها لغرض محدد وكذلك مكافأة أمين سرها والرئيس التنفيذي.

مادة (4) تفاصيل مكافآت اعضاء مجلس الإدارة ولجانه والإدارة التنفيذية:

1- يجوزأن يحدد نظام الشركة الأساس الحد الأعلى لتلك المكافآت.

2- ويجب أن يشتمل تقرير مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة العادية على بيان شامل لكل ما حصل عليه أعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية من مكافآت وبدل مصروفات وغير ذلك من المزايا، و.تُحدد القيمة المعيارية للمكافآت وبدلات الحضور على النحو التالي:

المبلغ	البيان	الرقم
500,000ريال	المكافأة السنوية لعضوية مجلس الإدارة	1
140,000 ريال	المكافأة السنوية لعضوية لجنة المراجعة	2
100,000 ريال	المكافأة السنوية لعضوية لجنة المكافآت و الترشيحات	3
3,000 ريال	بدل حضور أي اجتماع من اجتماعات المجلس أو اللجان	4

www.al-dawaa.com, info@al-dawaa.com

الإدارة - الخبر - المملكة العربية السعودية